

التحريرات دلت على أن مكتب السفريات الذي يعمل فيه لا يعلم بعملياته المشبوهة

«نصاب الصيف» يسقط بـ 45 ألف دينار

قيمة تذاكر «مضروبة» باعها لمواطنين ومقيمين

من بيع التذاكر المضروبة على أكثر من 45 ألف دينار، وعليه أغلقت ملفات القضايا بإحالاته إلى النيابة العامة بعد استكمال جميع التحقيقات معه. هذا وأُعلِمَ بكامل تفاصيل القضية الوكيل المساعد لشؤون الأمن الجنائي اللواء عبدالحميد العوضي الذي أمر بسرعة إتمام إجراءات التحقيق وإحالة المتهم إلى النيابة بعد استكمال جميع التحقيقات وفق الطرق الرسمية.

● هاني الظفيري

قد تحصل على المبلغ لنفسه، وخدع العميل بإعطائه تذكرة «مضروبة» أو «ملغاة»، ودلت التحريات على أن أصحاب مكتب السفريات الذي يعمل لصالحه المندوب «النصاب» لم يكونوا يعملون شيئاً عن عملياته المشبوهة تلك. وأوضح المصدر أن رجال المباحث بعد استكمال جميع البيانات والتحريات قاموا برصد المندوب والقبض عليه مساءً اول من أمس وقاموا بإحالاته إلى التحقيق، وبمواجهته اعترف بما نسب إليه، واعترف بأنه حصل

جمع التحريات اللازمة عنه وعن مكتبه قبل التحرك. وأضاف المصدر، أنه بقيام رجال مباحث حولي بمراجعة التذاكر التي صرفت للضحايا تبين أن المندوب كان يقوم بإلغائها في ذات اليوم الذي يقوم بإصدارها فيه، أي أنه كان يقوم بتسليم مبلغ التذكرة من العميل، ويسلمه ورقة التذكرة بعد أن يصدرها له، وبعدها قام بتكليف الرائد «النصب» عملاً ثابت المهناً، والذي قام بحصر القضايا التي تقدم بها ضحايا المندوب، وشرع مع رجاله في

التذكرة للضحية وقيض الأموال كاملة. غير أنه ما أن يتسلم المبلغ يقوم بإلغاء الحجز والغاء كامل التذكرة في ذات اليوم، دون أن ينتبه الضحية الذي يبلغه المندوب أن التذكرة (OK) ولا داعي لمراجعتها. ومع توارد البلاغات من أكثر من شخص أُحيلت ملفات القضايا إلى مدير مباحث حولي العقيد عبدالرحمن الصهيل، الذي بدوره قام بتكليف الرائد «النصب» عملاً ثابت المهناً، والذي قام بحصر القضايا التي تقدم بها ضحايا المندوب، وشرع مع رجاله في

وفي التفاصيل كما يوردتها مصدر أممي إن عدداً من المواطنين والوافدين تقدموا ببلاغات نصب ضد وافد مصري يدعى (م.م. 32 عاماً) ويعمل في مكتب للسياحة والسفر في حولي، وقال المصدر إن البلاغات تشابهت وتطابقت وفق روايات الضحايا إذ أنهم قاموا قبل فترة تراوحت بين 3 أشهر وشهرين بحجز تذاكر للاستفادة من خصومات تصدير التذاكر قبل الموسم، وكانت كل تعاملاتهم تتم عن طريق المندوب (م.م.) الذي كان يقوم بتصدير



العقيد عبدالرحمن الصهيل



اللواء عبدالحميد العوضي

تمكن رجال إدارة بحث وتحري حولي من ضبط وافد مصري تخصص في النصب عبر إصدار وبيع تذاكر «مضروبة» للراغبين في السفر، وتحصيل أموالها منهم دون أن يكون للتذاكر أي أصل لدى مكاتب شركات الخطوط والطيران، وهو ما اكتشفه الضحايا بعد شراء التذاكر بشهرين عندما يتوجهون إلى السفر ويكتشفون أن التذاكر التي حجزتهم ملغاة، ووفق مصدر أممي فإن قيمة التذاكر التي حصلها «نصاب الصيف» - كما أطلق عليه المصدر - تصل

«الداخلية»: لن نسمح بأي مسيرات للبدون

جددت وزارة الداخلية تحذيراتها للمقيمين بصورة غير قانونية من أنها لن تسمح لهم بإقامة أو تنظيم أي مسيرات أو اعتصامات أو تجمعات بأي حال من الأحوال، وهو ما ذكرته وزارة الداخلية في بيانها أمس إن مثل هذا النوع من المظاهرات يعد إخلالاً بالأمن والنظام العام ويعرض حياة الآخرين للخطر، ودعت الوزارة في بيانها المقيمين بصورة غير قانونية للقيام بالهدوء. وجاء في البيان أمس إن وزارة الداخلية تشدد على أنها أصدرت العديد من البيانات التي تؤكد الموقف الثابت، وعزمها على عدم السماح للأخوة المقيمين بصورة غير قانونية بأي حال من الأحوال بتنظيم أي مسيرات أو تجمعات أو حشد تظاهرات أو إقامة اعتصامات أياً كانت طبيعتها أو أهدافها في جميع الميادين والساحات من شأنها الإخلال بالأمن والنظام العام وتعطيل مصالح الناس وتعريض حياتهم للخطر. وتوضّح وزارة الداخلية أنها تعاملت مع قضية الإخوة المقيمين بصورة غير قانونية بأسلوب سمح لهم بحرية التعبير عن آرائهم وعرض مطالبهم كاملة وإيصال صوتهم إلى الجهات المعنية في الدولة. وتحذر من أن دعوات التشكيك عبر بعض وسائل

الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي وما يترتب عليها من تظاهرات واعتصامات لن تفيدهم الأخوة المقيمين بصورة غير قانونية من تعرض من يقومون بها للمساءلة القانونية نتيجة مخالفة القوانين والأضرار بأصالح العليا للبلاد. وتوضّح أن تنظيم أي مسيرات أو تجمعات لا بد أن تتوافق لها الشروط القانونية المقررة لذلك، وفق المرسوم بقانون رقم 65 لسنة 79 والذي يحظر إقامة الموكب والمظاهرات والتجمعات التي تقام داخل المسيرات حتى لا يعرضوا أنفسهم لعقوبة الحبس لمدة لا تتجاوز سنتين وغرامة ألف دينار أو إحدى هاتين العقوبتين. كما تضمنت المادة 34 من القانون رقم 3 لسنة 70 تعديل بعض أحكام قانون الجزاء والتي نصت على أن كل من اشترك في تجمهر في مكان عام مؤلف من خمسة أشخاص على الأقل وكان الغرض منه ارتكاب الجرائم أو الإخلال بالأمن وظل متجهداً بعد صدور أمر رجال السلطة العامة بالانصراف، يعاقب بالحبس لمدة لا تتجاوز سنة واحدة وغرامة لا تتجاوز 100 دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين.

وافد عراقي يسقط بـ 20 كيلو حشيش في منفذ العبدلي



كمية الحشيش المضبوطة مع العراقي

تمكن رجال جمارك منفذ العبدلي من إحباط محاولة عراقية لتهرب 20 كيلو غراماً من مخدر الحشيش، ووفق رواية مصدر أممي فإن رجال الجمارك اشتبهوا بالوافد العراقي خلال دخوله المنفذ قادماً من بلاده، خاصة أنه خرج صباحاً وعاد مساءً اول من أمس ليلاً، بالإضافة إلى ارتباكه الشديد الذي كان ياديا عليه، وعليه شرع رجال الجمارك بتفتيش مركبته وعثر بداخلها على كمية هائلة من الحشيش مخبأة أسفل المقاعد، وعليه تم تحريرها بعد أن تبين أن زنتها 20 كيلو غراماً، وسجل محضر بالواقعة وأحيل العراقي إلى جهات الاختصاص.

● عبدالله فيض - هاني الظفيري

إصابة رقيب أول بطلق ناري

انطلق من مسدسه الرسمي بالخطأ



سيارة الدورية بعد نقلها لرقيب المصاب

اصيب رقيب اول يعمل في دوريات نجدة الجهراء برصاصة اخترقت ساقه اليمنى اثر انطلاق مسدسه الرسمي بالخطأ، عندما ضغط على زناده عرضاً حينما كان يضعه على حزامه. ووفق مصدر أممي فإن الرقيب اول كان على رأس عمله أثناء الحادثة ونقل على يد زملائه إلى مستشفى الجهراء حيث كان في استقباله ضابط الارتباط ماجد الصليبي وتم إبلاغ مخفر الجهراء

بالواقعة وسجلت قضية، هذا وقام الأطباء باستخراج الرصاصة التي استقرت في ساقه اليمنى، كما قام مدير عمليات النجدة العميد زهير النصرالله بزيارة الرقيب اول والأطباء على حالته. ووفق تأكيدات المصدر فإن الرقيب اول يدعى محمد الشمري ويعتبر من العناصر النشطة والمواظبة على عمله.

● هاني الظفيري

إشارة تقاطع جسر الكنداراي

مشلولة بسبب «المخالفات»



الباصات تسد التقاطع بمخالفاتها

فوجئ مستخدمو الطريق الواقع عند تقاطع جسر الكنداراي أمس بتوقفه تماماً، وقام عدد من مستخدمي الطريق بالاتصال على عمليات الداخلية للإستفسار عن الشلل التام الذي أصاب الطرق الأربعة الواقعة على التقاطع الجوي، وتبين أن سائقي الباصات يقومون بقطع الإشارة الضوئية للطرق الأربعة ضارين بعرض الحائط كل قوانين المرور ودون وجود دورية مرور واحدة لرصد عشرات المخالفات التي يتسبب فيها سائقو الباصات بتجاوزهم للإشارة في تعطيل السير وتعريض حياة الآخرين للخطر.

● عبدالله فيض

ضبط مواطن بحوزته مخدرات متنوعة

تمكنت «ادارة العمليات» التابعة للإدارة العامة لمكافحة المخدرات من ضبط احد المواطنين يحوز مواد مخدرة بقصد الاتجار والتعاطي وكذلك حيازة سلاح ناري وذخيرة، وكانت المعلومات قد وردت عن قيامه بهذا الفعل وبعد التأكد من تلك المعلومات من خلال التحريات المكثفة تم استصدار اذن من النيابة وتم ضبطه وتفتيش مسكنه عثر على 3 قطع كبيرة الحجم من مخدر الحشيش و2 كيس نابلسون يحتويان على مخدر الأيس و1000 حبة متنوعة من المؤثرات العقلية الخفيفة ومجموعة من السجائر الملقوفة تحتوي على مادة الحشيش مجهزة للتعاطي وتفتيش الدواب تم العثور على سلاح ناري وكمية من الذخيرة الخاصة بالسلاح ذاته وبمواجهته بما نسب إليه اقر واعترف بأنه يقوم بالاتجار والتعاطي وان السلاح لحماية نفسه أثناء عملية الترويج.

هذا وقد تم تحويله والمضبوطات إلى النيابة.

● هاني الظفيري

سوالف أمنية

hamad_alsuraie@hotmail.com

لواء شرطة متقاعد حمد السريغ



التأمين الصحي

المالية ام لدى شركة لا تعرف حتى اسمها ومالكها؟ وهل ديوان الحاسبية يعلم مصير تلك الاموال واين ذهبت ومن المستفيد منها؟ في اوروبا يستفيد مواطنهم او المقيمون في بلدهم من التأمين الصحي بشكل كامل ودون ان يدفع رسوما لكل مراجعة اذا كان ولا بد فيجب ان تطبق مثل تلك التجربة الناجحة في الكويت. منذ اكثر من عشرة اعوام امر سيدي صاحب السمو الامير عندما كان رئيساً للوزراء باجراء التوسعة في كل المستشفيات وقد قامت وزارة الصحة باجراء تلك التوسعة في اغلب المستشفيات ولكن هذا التوسع يجب الا يكون فقط في المباني بل في الاجهزة والمعدات وغرفة العمليات فليس من المعقول ان اجهزة الاشعة المغناطيسية (MRI) غير متوفرة بكل المستشفيات حتى تقلل من المواعيد التي تصل الى اكثر من ستة اشهر فتصبح حالة المريض متأخرة وينتشر فيه المرض قبل ان يتم تشخيصه بشكل سليم.

اليوم اي مواطن يدفع مبلغ 5 دنانير عن كل خادم لديه كتأمين صحي واي مراجعة الى الطبيب لذلك الخادم يدفع دينارا واحداً من خلال طوابع لحساب وزارة المالية. اما العامل فتدفع شركته او مؤسسته 50 دينارا لكل سنة توضع له اقامة وعند مراجعة المستشفى يدفع دينارين. زادت الشركة وليس وزارة المالية من الضريبة لتصبح 52 دينارا لكل سنة اقامة واذا ذهب مندوب الشركة للحصول على طابع فان المبلغ يصل الى 55 دينارا تلك المبالغ يتم تحصيلها لاكثر من خمسة عشر عاما تقريبا. سؤالي: لمن تذهب تلك المبالغ وما الفائدة التي تقدمها لي كمواطن او كصاحب مؤسسة او شركة؟ عندما بدأت وزارة الصحة العامة في تحصيل تلك الاموال كان ردها ان الهدف منها هو ابحاث مستشفى خاص للاجانب لعلاجهم ونحتي الآن لا وجود لذلك المستشفى ولا نعرف مصير الاموال التي تم تحصيلها وهل تلك الاموال لدى وزارة

عدل ومحاكم

براءة واند من حيازة مؤثرات عقلية بقصد الاتجار والتعاطي

وفقا لنص المادة الاولى من قانون الجزاء انه «لا يعد الفعل جريمة ولا يجوز توقيع عقوبة من أجله إلا بناء على نص في القانون.

المناديل الورقية ملفوف كل منها بشرط لاصق بداخل كل لفافة كمية من الحبوب الحمراء المشتبه بها والتي أعدها المتهم للبيع. وبمواجهة المتهم بما أسفر عن الضبط والتفتيش أقر بحيازته للمضبوطات بقصد الاتجار والتعاطي وأنه جلبها من مصر عن طريق منفذ المطار وتمكن من إخفاؤها مع كمية من اللب ولم يتم اكتشافها، وعليه تم تحرير محضر بالضبط وإحالة المتهم للنيابة العامة. وحضر دفاع المتهم المحامي عايد مهدي الرشيدى شارحا ظروف الواقعة نافية أئله الاتهام مطالبا ببراءة المتهم تأسيسا على بطلان القبض والتفتيش وانعدام جريمة الاتجار والحلب والتعاطي وقصور التحقيقات التي أجرتها النيابة العامة. وزاد الرشيدى: إنه من المقرر

قضت الدائرة الجزائية بالمحكمة الكلية برئاسة المستشار وائل العتيقي وأمانة سر علي العبد الهادي ببراءة منهم من تهمة حيازة مؤثرات عقلية «ترامادول» بقصد الاتجار والتعاطي. وتتلخص الواقعة فيما دلت عليه تحريات ضابط المباحث بأنه أثناء الانتقال إلى المتهم بمنطقة حولي بإرشاد من منهم آخر حيث مكن الأخير من الاتصال بالمبلغ وطلب منه النزول لتسليم المبالغ كانت بينهما وحال نزوله تم ضبطه، وتفتيش مسكنه عثر أسفل سرير غرفة النوم على كيس من النايلون الأبيض وبداخله 7 أكياس من النايلون الشفاف يحتوي كل منها على كمية كبيرة من الحبوب البيضاء المشتبه بها. كما عثر على كيس من النايلون أزرق اللون بداخله عدد 16 لفافة من



المحامي عايد مهدي الرشيدى

المستأنفة تلغي الحكم بإغلاق صالون وتبرئ مالكنه

وحضر دفاع المتهم المحامي عادي مهدي الرشيدى وأكد أن تحقيقات النيابة العامة خلّت من استجواب موكلته أو سؤال المفتش التجاري محرر المخالفة المنوه عنها، وذلك لبيان مامية واقعة الغش في مستحضرات التجميل والعلطور بالمخالف. ولا يكفي في هذا الشأن مجرد الادعاء بتوافر أركان واقعة الغش في محضر المخالفة المحرر بمعرفة الموظف المختص، وأنهى الرشيدى مرافعته بأن خفاية الشك في إسناد التهمة سند البراءة شرط تمحيص الحكمة الدعوى وإحاطتها لظروفها وأدلة الثبوت عن بصير وبصيرة.

الغت محكمة الجنج المستأنفة برئاسة المستشار مبارك الرفاعي حكم محكمة أول درجة القاضي بإغلاق صالون نسائي لمدة أسبوع وتغريم صاحبتة ألف دينار، وقضت مجددا ببراءتها من تهمة الغش في مستحضرات التجميل والعلطور. وتتلخص الواقعة فيما وجه الادعاء العام للمتهمته أنها استعملت عمدا وسيلة من شأنها أن تخدع المستهلك في حقيقة البضاعة وصفاتها الجوهرية أو ما تحتويه من عناصر ناعمة، وطلبت عقابها بالمواد 1/1 بند 3، 7/1 و4، 8، 13 من القانون رقم 62 لسنة 2007 في شأن الغش في المعاملات التجارية.

إعداد: مؤمن المصري

● هاني الظفيري